

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

كانه قسدا الاول وهو الكلام الاقوال وبالثنائي وهو الاسباب الالفعال والاطال تمت
هذا وان قلت قابل قد اخترت هذا بالامر المرمي وذلك الاخبار له والامر المرمي بالامر
اشا وهو قسم للمرغوبين اذ هناك ذكر الاخبار عن ما يجب على المرمي فاستوي لم يكن
لما كان كاعتت فالذا لحدب واحدا فليس الاعلى احسن منه قصد التسويح التي الفاظ
وافضل وكذا ان احزبه الحاكم فيستدركه وقضى في الصالح بان الحدب حزن دون
الصحيح وقفا للضعف فحيا بان رجلا لرجال للصحيحين سوى قرة قال فانه من الفرق مسلم
عن البخاري بالفتح لم وان اقول لم ينجح لمسل الا في الشواهد مفروضة لغيره وليس لمسلم
الاصول وانما خرج له الاربعة ابوداود والترمذي والنسائي وانما جاء وادعي مع
ان الحدب صحيح كما ادعاه هذا المنبر بن حبان وانما ينجح فان قلت فما حال قرة
ابوعبد الرحمن عنكم قلت هو عندي في الزهري لفته بنت فقد قال الاوزاعي ما احد
اعلم بالزهري منه وقال يزيد بن السمط اعلم الناس بالزهري قرة بن عبد الرحمن وانما زعمه
ابو حاتم فقال هذا الذي قاله يزيد بن السمط يحكم به على الاطلاق وكيف يكون قرة فاعلم
الناس بالزهري وكليتيه روي عنه يحيى بن عبد الله بن الحسن في الزهري ما لم
ومعرو يوشى بن زيد وعلمت وانما زعمه هو الاستتاهل الحفظ والافتقار
والضبط والمذاكرة وهم يعتبر حدب الزهري قلت لاسان ان قول ادراج من قرة
حفظا وضبطا لكن لا على الاطلاق فقد يكون لقره خصوصية زايرة بالزهري ولا
فذا الاوزاعي امام اصل السام كلامه يوبى كلام يزيد بن السمط ثم الا ادعي ادراج
منه في الزهري وانما اقول انه عارف بالزهري عن زمته فيه وليس في كلامه ايضا ما يدرا ذلك
بله كونه اياه في كتاب الفتاوى مع ما حكاه صاحب ذلك على تجليله وان لم يوافق عليه على الاطلاق
دليل على ما ادعيه وقال كما نقل ابو احمد بن عمدي روي الاوزاعي من قرة عن الزهري
بفصحة عن زيد بن قرة احاديث صالحه ولو اراد الحدب شيئا متكررا وادعاه لا بأس به فان
قلت فقد قال ابن معين انه ضعيف وقال احمد متكررا الاحاديث حياه وقال ابو
ابوزرعة الاحاديث التي رويها متاكررا روى ابو حاتم في النسائي ليس يقوي وقال ابو
داود وادعاه في ثبته بخاره قلت هذا المخرج ان قيل فلا اقبله في حديث الزهري ولين
قبلت في فلا اقبله في هذا الحدب منه فلحدب بقره عندي درجات اذ اها حدبته عن غير
الزهري كحدبته عن عطاء بن ابي رباح ومنصور بن العزم وكحدبته عن عبيد بن ابي ثابت
واعلاها حدبته عن الزهري لما عرفت من خصوصيته به لاسيا ما حدث به عن الامة مسلم
الاوزاعي امام اهل الشام والذين بعد امام اهل مصر واعلاها هذا الحدب بخصوصه
فمن لم يأتها حدبته عن الزهري لانه انضم اليه في الاوزاعي عنه وقبول اياه من انما اعني
الاوزاعي حدث به ايضا عن شيخه الزهري وان قرة توبع عليه وانما قلت انه من المتاحدين
عن الزهري ولو اقلنا ان ثبت اعاد به مطلقا لاحتمال ان يكون له عن الزهري حدب يحصل
فيه مسلم حاصل في هذا من المتأخره وعجزنا فانما نأخذ في الاوزاعي عن الزهري فقد قال
الدارقطني ان محمد بن كثير روى عن الاوزاعي عن الزهري لم يذكر قرة قلت وكذلك
حدث به ثم اخبره بن مصعب بن الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة لم يذكر
قره ايضا حدث به عن خارجة لما حفظ علي بن يوسف في اخبارنا به احمد بن علي بن الحسن

ابن داود

ابن داود والحليل وزييد بن اكمال وفاطمة بن ابراهيم انما عن محمد بن عبد الهادي بن احمد
ابن محمد الحافظ ابنا اسمعيل بن عبد الحميد والكنى ابنا ابو اسحق بن محمد بن عبد الله الحليل الحافظ
حدب ثانيا محمد بن الحسن بن الحافظ ثنا مصعب بن محمد بن اديب السكدي بن جابر بن
اساس بن زيار بن ابراهيم بن عمار وعلى بن الحسن النخعي ران قالنا ثنا ابن عيسى بن
موسى بن عمار سألنا جده بن مصعب عن الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل كلام لا يدانيه مجده فهو اقطع وكذلك
رواه مسلم بن اسمعيل عن الاوزاعي عن الزهري وقال كل كلام كلام مرئي بان لا يدانيه
ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع وذلك فيما انا الحافظ الكبير شيخنا ابو الحجاج القنبري
قال اسما ابو عبد الله احمد بن محمد بن شيبان بن جابر بن ابي اسحق بن عمار بن ابي
عبد الله الحافظ قال ثنا محمد بن حمر بن محمد القنبري بدلسق انا هبة ابن احمد بن محمد
الاكفاني انا احمد بن علي الحافظ اسما محمد بن علي بن محمد الزرقا ومحمد بن العزيز بن جعفر
البرقي قالوا حدبنا احمد بن محمد بن حمر بن جابر بن محمد بن جابر بن ابي بصير بن ابي سلمة بن عبد
الواحد بن شريك ثنا يعقوب بن كمال الانطاكي ثنا ميسرة بن اسمعيل عن الاوزاعي عن الزهري
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امرئ به
لا يدانيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع فان قلت اذ كان الاوزاعي روي ما رواه من
قره وتارة عن شيخه قرة وهذا اضطراب في حدبته قلت الاوزاعي اعلم بان يذهب به
الى اضطراب ولو كان ثم اضطراب ليجعل كانه على الرواء عنه لا عليه والكنى اقول
لا اضطراب فانه لا مانع ان روي محمد بن اارة عن واحد وتارة عن شيخه ذلك الواحد اذا
كان قد سمعه منه او لاسماعه عند اختلاف اللفظ وذلك موجود في رواه مسلم بن اسمعيل عن
الاوزاعي فانه جعل البسلة موضع الحدب لانه قد ادبه سمعه من قرة عن الزهري بلغض الحدب
ومعناه هو من الزهري بلغض البسلة ويتعدى الى افعال اللفظ في موضعين وهي رواية محمد
ابن كثير وخارجة بن مصعب بن الاوزاعي فلا يدع في رواه حدبته عن واحد وعن شيخه كونه
فكما يجوز ان يسمعه من شيخين فيقتصر على واحد ما واخر على ذكر الاخر وقد فصل
ذلك بن حبان في صحيحه في هذا الحدب كما اراك انه رواه مرة من طريق ابي بصير واخر
من طريق شيبان بن جابر في هذا الحدب كما اراك انه رواه مرة من طريق ابي بصير واخر
عليه فقد تابعه يوشى بن زيد ورواه عن الزهري كاسيا في الاوزاعي فنه حدبته عن
الزهري كاسيق ومحمد بن الوليد الزبيدي فرواه عن الزهري بن كعب بن مالك عن ابي
كاسيا في الاقوال ان اشهدني ابي يوشى بن زيد في الاوزاعي عن الزهري في حدبته عن ابي
يوشى به احاديث قرة وذلك لا يثبت في نفسه حجة مفردة وبهذه مقول مرجح الا
عنه انصافا عن ابيه وقال ايضا ان ابن ابي عمير عن ابن اسد لم يمتد اليه الا
والاسناد وقد ارسله يعقوب بن جابر عن الزهري به لانه قد تقدمت خبره في كلام الهادي فانه
اخرجه عن قتيبة عن النبي عن يعقوب بن جابر عن الزهري به لانه قد تقدمت خبره في كلام الهادي فانه
احد الستة الايام عن الزهري الذي ذكره بن حبان وارسله ايضا يوشى بن زيد بن جابر
ابن ابي هريرة وسعيد بن عبد الرحمن كما حكاه عن ابي داود وبله روي حدبته عن ابي
طريق اخرى فاجربنا يوسف بن عبد الرحمن الحافظ في كتابه ان اقتضيه ابا عبد الله

فان صاحبها لما نزل من الصباغ ماؤه انه قاله نقلا وانما قاله محبا وكلام البيان اسن
 من كلام الرازي في وجهه ان ابن الاكبر من صلغوا استراط الحدالة والمزفة في القاسم من غير
 تفرق في التصليل بن منصوب القاضى ومنصب الشرا والامركند له فان الذي نصر له
 الشافعي وذكر الجاهل اطلاق القول بان القاسم شرط الحدالة من طلق والبالا وانه
 ومباصله وضربها وقد ان الصباغ وصاحبها يتدب بها اذ كان منصوب الحاكم وصاحبها
 فعاد اذ كان منصوب الشرا كما يجوز كونه عبدا او فاسقا او اما اذا حاكم فليكون صاحبها يتدب
 وتكون ابن الصباغ وقد انما كلامه وهو صريح اذ الصريح فان الشقوق فيه اشتراط
 الحدالة والمزفة وان له محبا ثانياه بناء على ان حكم الحكم الا بالزاضي في غير الرازي
 على منقوله دون غيره فانه امرض من ذكره اما المصنعة عند او كونه محبا على تعريف
 او ضرورة كواعلم ان تجوز كونه فاسقا وعبدا اذ كان منصوب الشرا خلافا من الملاحم
 ودويها الرازي انهم اطلقوا اشتراط الحدالة والمزفة في منصوب القاضى واطلقوا عليه الشرا
 في منصوب الشرا مستند ذلك فانه لم يطلعه اعدم اشتراطها في منصوب الشرا وانما اطلقوا
 اشتراطها في القاسم فتدبره ابن الصباغ والبقوي بمنصوب كما هو فاحد الشقين سلم الرازي
 واما الشق الثاني وهو عواء الاطلاق عدم اشتراطها في منصوب الشرا الذي يتصلبه
 بجهة المتقدم غير مسلم وقد صرح صاحبها بان محلا كما رايت وهو انهم اطلقوا اشتراطها
 في مطلق القاسم من غير تقييد بمنصوب الحاكم وان الذي فصل انما هو ان الصباغ وانظر في
 الاطلاق انفس خرج منه انه يرجع فميم الاطلاق واشتراط الحدالة والمزفة في كل قاسم سوى
 منصوب الشرا وبقية واذ كان هذا في منصوبهم وان لم يكن محبا فما الظن بالحكم فان ذلك
 هل هذا من وجهه فان منصوب الشرا وكيل وقد يوكل السيد والناسق قلت القاسم
 وان كان منصوب الشرا فليس هو وكلا على الحقيقة فان التوكيل لا يتولى الطرفين وهذا
 يتولى الطرفين فانه نعم لهذا ولهذا ما باخذ في مقام المتضمن لهذا او يبين ثم ياخذ الشرا
 بعد الاقناع لان رضاه لا بد منه بعد القرينة في هذه الصورة وكان القصة على كل حال
 فيها نوع من الولاية التي لا يصلح لها السيد ولذلك اختلفوا الاصحاب كما اشار اليه
 في الوسيلة الى ان يفسه منصب الحاكم او الشاهد وان كان ذلك ان يقول ان هذا انما هو في منصب
 الحاكم لكن يظهر ان يقال انما لا يكونه ولاية والجملة ما تجوز كونه فاسقا وعبدا وان كان
 منصوب الشرا صريح في كلامه عن ابن الصباغ والبقوي ومن بعدهما حتى يقول ان الرازي انما
 اطلقوا تجوز عند الملاحم لفظ القاسم ثم اختلف ابن الصباغ والبقوي والعراقي نقلا
 الا ولان ان اطلاقه مقيد بغير منصب الشرا وبقية الثالث ان مطلق ولقولهم
 انما على أصله

فان هذا هذا الهام
 على ان اطلقوا عدم تجوز

مسألة القفا بنصهاه بن محمد بن زرك بن ابي كورة ثم بانه مشاهير تحت
 ساكنة ثم راد معتزلة ثم كان وهو غير مصوب بن محمد بن كثير بن جداه النهمي ابو سعد شيخ
 هذان قال شعرويه كان ثقة صدوقا فاشهاها الماله في الادب وكان يعظ الناس
 ويحكم في ظهور القوم يعني الصوفية وكان ذا شان وخطر عند الناس الخاسر والعام وله
 مستغناة ضرت في انواع العلوه ولم يحل حذرا لا اقتل وبعاجله الميت وروي عن ابيه
 ابي عبد الامام ابي بكر بن لاد وعرضها من ههنا بين رايها التي في القفاوس وابي الحسن

صحة الحسن لثقتان لعدا وقطيبي وغيرها من العبادين والقداني هذا من اهل القفاوس
 المشهور حدثه بن اخته ابو الفضل محمد بن عثمان القفاوسي في رويته وكانه راي النبي
 انه عليه وسلم في القفاوس وكانه نوبا فساله عن فقال له ان الله يريد ان يكون اماما في القفاوس
 فكان كما قاله وقد حيا فيه في الاقرا في سنة ست والاربعين واربعمائة

عبد الفتي بن انا زكية يحيى بن يحيى الشافعي النواحي ابو محمد المصري من اول
 الراجحة من بلاد مصر قدم بغداد واقفقه بها وبعثه الى طاب نيزلان والباغراق التركي
 والباغراق المصري والقاضي ابا العياض الطبري والباغراق المغربي والقاضي الحسن المازوني
 والباغراق المصري والقاضي ابا العياض الطبري والباغراق المغربي والقاضي الحسن المازوني
 جماعة وسادتهم ابو عثمان الخيري واوراقهم القاسمي وعلقن من عادى القفاوس
 واستوطنها وحديثها في رويته ابو الفتح بن البيهقي وعلقن من عادى القفاوس
 صاحبها نيا حسن الطريقة صورافترقة في وفات كتاب في القفاوس كما روي ناصر بن
 الحدادي الجمال في توفيق في الناصب من المحروسة سنة ثمان وعارجماء ووفيت
 لها اليوم وصل عليه الامام ابو بكر الساسي قلت ويوقع في تاريخ شيخنا الذي
 انه توفي سنة ثلاث وثمانين والاشبهه ما في تاريخ ابن الخوار

عبد القاهر بن ظاهر بن محمد القتيبي الامام الكبير الاستاذ ابو منصور
الفراوي امام عظيم القدر وعلم على حكم كثير من اهل القفاوس في القفاوس واصلوه
 في القفاوس والحساب وعلم الكلام اشهره وبعده سنة ومهلولة العلم اكمل اهل
 حراسان مع ابا عمرو بن جريد وابعرو محمد بن جعفر بن مطر وابعرو ابا اسامعيل وابعرو
 عدوي وضميرهم وروي عنه السهقي والقاسمي وعبد الغفار بن محمد بن شرويه وغيره
 وكان يدرس في سبعة عشر نفسا وله حاشية وافرته وبالجزيرة في تضيح الاسلام ابو عثمان
 الصباوي في كتابه في الامامة الاصول وصدور الاسلام باجماع اهل القفاوس والتصليل يدعي
 تحريك ثنائيت والتهذيب تراه الجملة صدق رادقما وبتدعوه الية اماما متفيا ومن جليل
 نياوسا واضطرار مثله في المقارنتها قلت فارق نياوسا وريب نشة وقت
 بهما من الزكمان وقال عبد الغفار القاسمي هو الاستاذ الامام الكاملة والفنون
 الفقهية الاصول في ارباب الشاهرا القاسمي الماهر في علم الحساب العارث بالمرهوس وويلود
 مع ابيه ابو عبد الله طاهر وكان ذاملا في دولة ومرواة وافتتح على اهل القفاوس الحديث
 حتى افتتحت في العلوه وادي على قرانته في القفاوس ودرس في قسمة عندهما من العلوه
 وقد درس على الاستاذ ابي اسحاق واقدمه الامام كما بعوا على سنين واختلفت ولاية
 وقرؤا على مثل اسرار روي وافي نقلا من قاسمي وغيرهما كما خرج من نياوسا
 في الامم الزكمانية وفتنتم الى سقر بن ذات بهاء وقال الامام في الدين الرازي في كتاب
 الرضا الموفقة كان يعنى ابا منصور ديو في لرد على القفاوس في الايام في الامام وكان
 علامة العالم للحساب والمقدار والكلام والفتنة والفراسخ واصلوه الفتنة ولم يكن
 له الاثنا في القفاوس في الحساب كنهنا وقال ابو الحسن بن نصر المردي الفتنة بعدني
 ابو عبد الله بن محمد بن عبد الله الفتنة قال لما حصل ابو منصور باسرا في اربع الناس بمقتده
 الى السيد الذي لا يوصف علم بين بها الا ليرى حتى مات واقفا على اهل القفاوس فتنة اهل الجانب

كان مح

الاستاذ الى ابحاق فغيرها متجاوزا ولا صو كما انما هما مطعم • وكان منهما
 برج مرتفع مائة سنة وسبع وعشرين واربعاء • وقع في تاريخ ابن الفارسيه سبع وعشرين
 وهو نصيب من الناحية او يوم من المنصف ومن تصوره

لا يزال اعدديم اعترف	ثم اتفقتم اعدوي ثم اعترف
الاستاذ له في امته	ان لم يتواضعوا لهم ما قد سلف

قلت في استمالة مثل الاستاذ في منصور مثل ما لا اثنان في شعور ما به ناسه
 قدوة فالصالح والدين وبعض اهل العلم يترتب من مثل ذلك وربما ساد فيه ووجه التي تحرمه
 والصواب في تاريخ الاحسن تركه ناديا مع الكتاب العزيز ونظير ضرب الامثال من القرآن وتزبد
 في الكفة الالهية وهذا في التفسير الاذيب تركه والآن في القوي ان تركه واكثر الناس
 رأيت لشد في ذلك الماكرة ومع هذا فقد نسله كثير من فيها ثم حتى رأيت في كتاب المالك
 في اصحاب مالك القاضى صايف في ترجمة ابن العطار وهو من قدماء اصحابه انه سئل عن سبيلة
 من جود الشرفا في الجود فقال له السائل ان اصبح لرب عبي جود فقال لا نظير له ويجعل
 واقترب وعد القاضى صايف من الذين من جملة وبزاده ومن شعره ايضا ما انشد ابن السعدي
 في الخبير في ترجمة العباس بن محمد المعروف بعباسه

لا تفرغ من شيا قصتي	واشكر لعلك ترضي
اصبر على الفضا	اركت فبعد من قضي

ومنه

يا فاعلم ان كل باب مرجح	في العفو منك عن عيبي
فامين على ما يرضى سعادتي	فصا في طوعا مني يا مرجح

ومن تصانيفه كتاب التفسير وكتاب فضائح المعزلة وكتاب الفرق بين الفرق وكتاب فيحصل
 فاصول الفقه وكتاب تفصيل الفقهاء على الفقه الشافعي وكتاب فضائل الكرام
 وكتاب تاليفها بالاختيار وكتاب الامثال والتجمل مختصر لس في هذا النوع مثله وكتاب
 في خلق القرآن وكتاب النصفان وكتاب الايمان واصوله وكتاب بلوغ المدي من اصول
 الهدى وكتاب ابطال القول بالتولد وكتاب العباد في جوارب العباد لس في الفرائض
 والحساب وكتاب نظره وكتاب التكملة في الحساب وهو الذي اتم عليه الامام فخر الدين في كتاب
 الزياض الوافية وكتاب بلوغ منافع الزايعين وهو الذي نقل عنه الرازي في آخر باب
 البيه وضمه وكتاب نقض ما عمله ابو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهبي في حقيقه
 وكتاب احكام الويل المتأخر وهو المعروف بالتمهات في الويل اجزا • قال
 ابن الصلاح ورايت له كتابا في معنى لفظ التصرف والصرف في جمع فيه من اتوا الصوفية
 زها في ترتيبه على حروف المعجم وجميع تصانيفه بالغة في الفن قصي القابات
ومن الرواية عنه اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن ابراهيم البرزوي القمي بن
 بالنيابة في حقه عليه وانا سمع بقاسم بن انا الحسن بن علي بن احمد بن عبد الواحد الذي
 ساء عليه • انا ابو القاسم عبد الواحد بن ابي المظفر القاسم بن الفضل السدي في اجادة
 انا ابو عبد الله بن ابي اظف وسالني احد بن عبد الملك النيسابوري • انا الشيخ ابو الرجا
 خلف بن محمد بن عبد الله بن النعمان بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن عبد الله بن

ظاهر

ظاهر الهدى انا ابو عمرو محمد بن جعفر بن مطر • انا ابراهيم بن علي بن شاذلي
 بن يحيى الشامي • ثنا هشيم بن يحيى عن يار عن يزيد القمي عن جابر بن عبد
 الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت حسنة لا يعطى احد قط كان
 كل من يعطى الى قومه خاصة وبعثت الى كل امر واسود واحملت في القبايل وطرقت
 لاحد قبلي وجعلت لي الارض طيبة وسجدا وطورا فاما رجل ادركه الصلاة
 صلى حيث كان ونفرت بالربيع بين يدي مسيرته وشبهوا عطيت حسنة اذ ركع الصلاة
 الحادى عن محمد بن مسان وعن سعد بن الشمر ورواه مسلم بن يحيى بن يحيى بن ابي
 بكر بن ابي شيبة ورواه النسائي في الطهارة بتمامه وفي الصلاة ببعضه الحسن
 بن اسمعيل بن سليمان حنظلي عن هشيم بن بشير انه انشد نا والوالد رحمه الله
 لفظه لا استاذ ابي منصور ما كتب الي بما احببت اني طالب من دمشق ان محمد بن
 بن محمود بن الحسن الحافظ كتب اليه من مدينة البصرة قال انا ابو بكر محمد بن حماد
 القمي المديري باصمها فان ابا نصر احمد بن عمر الغازي اخبرني قال استاذني ابو
 سعيد مسعود بن ناصر السجزي قال استاذ ابو منصور لفظه •

طلبت من اللبيب ذكوة حسن
 على صفحين القدر الهدي
 فقال وصل على مثلي زكاة
 على قول العراقي الكمي
 فقلت الشافعي لست امامه
 وقد فرض الزكاة على النبي

شعر ذيل عليه والوالد فقال
 بقول الشافعي من الولي
 فقال اذ صليت اذ يقين بكاني
 فقلت له قد تراءت من صفته
 ان يطلب بالزكاة من النبي
 تضاهي الحسن عندك ذواته
 لمخطلان والحقام السهمي
 فان اعطيتنا طرعا والا
 اخذنا بقول الشافعي

اخبرنا احمد بن ابي طالب قال كتب الي محمد بن محمود وقال انا القاسم بن ابو
 الفتح الواسطي قال كتب الي ابو جعفر محمد بن ابي علي الهمداني قال استاذنا اسعد
 بن مسعود بن علي القمي الكاتب قال استاذ ابو منصور القمي في نفسه •
 يا ساييلي عن قصتي
 دعني امست في غصتي
 المال في ايدي الودي
 والياس منه مصصتي

ومن القواعد عنه قال في شرح المنافع في التسمية المستوفى في الوضوء انها
 بسم الله وبالله وعلى جملة رسول الله عند غسل اليدين وحكها من تحتها
 من قال لا تسترط الطهارة في الصلاة على المذابة وقال في الاقامة من منتهى الابد
 ولا يربح من موقفه حتى يقول قد قامت الصلاة قلت وظاهر انه يقول
 حينئذ وثام كلام الاصحاب انه لا يقول حتى يترها وقال في كتاب الويل للتمام
 من لق ذكره بخريرة وادبته في فراج وهر يزل لا غسل عليه ولا حذ على الاصح
 ان كان في لحام ولا يمسسه بر في شئ من العبادات وعن ابي حامد المؤدب في اجابة
 ذلك انتهى وفي مسألة الغسل وجوب شربة اتمها وجوب الغسل وثالثه الترتيب
 بين المذبة والحسنة والناعه قال النووي في زيادة البرصه قال صاحب الجوهري

بج

وتجري هذه الوجة في افساد الجهد وينبغي ان تجرى في جميع الاحكام انتهى
 قلت وقوله وينبغي ان تجرى في جميع الاحكام هو من كلام النووي وليس
 من كلام صاحب البحر وفيه على غيره نظرا لانه انما يحل الاصلاح في خرقه
 في خروج جنسية ولا اعتقاد احد بقوله به وان اختلف في وجوب المورد وانما ينبغي
 ان تجرى للمورد في جميع العبادات هل تقصد به وفيه صريح الاستاذ او منصور
 كما ريت ولم يرد النووي ان شاء الله سواء اذا قال المبيض او صبت لزيد بما
 يخص فانما احد وما في من ثلثي لو لم اوص فحل هذه المسئلة ملحقة بحتم
 ان يقال بالصحة لان له ان يوصي بكامل الثلث وببعضه موزعا على كل الورثة
 وانما كان له ان يوصي بتمامه فله مع كل وارث ثلث ما رثته فله ان يضعه
 في واحد معين منهم ويحتمل ان يقال لا يصح بل ليس له الا ان يوصي بالقدر
 المطبق لمن الثلث فادونه مقسوما بين ورثته على مقدار مواريثهم
 وهذه المسئلة وقعت في زمان الاستاذ ابي منصور وذكرها القائلين
 في فتاويه وبالاحتمال الثاني اثنى ابي منصور وذلك ان واحدا ترك
 ابنا وبناتا ووصى بثلث ماله بعد نصيب البنات بحيث لا ينقص عليها
 نفق واربوا ان يجعل الموصى به ثلث ما يخص الابن وهو اصل من اصل الثلث
 وان يجيب على الابن وحده بحيث لا يدخل نفق على بنت فاختلق فقها
 ذلك الوقت في الفتيا هل يدخل النقص عليها جميعا او يخص به الابن

- سما اوصى الميت فقال الاستاذ ابي منصور رحمه الله
- الله تعالى بل يدخل عليها جميعا وتكون
- المسئلة من تسعة والله اعلم
- السفر الاول من طبقات السني
- الكبرى ويليده في الثاني
- ترجمته عند الفهر
- ابو بكر البرقاني
- رحمه الله
- تعالى
- عنده
- في

215

نَهَائِلُ الْعِظَمَاءِ الْمُطَهَّرِينَ